

نهاية الدراية

[533] بالجملة، من أعظم فوائد الجمع المتأخر حفظها عن التلف والضياع، فضلا عن كونه تقيلا للانتشار و (تسهلا على طالب) (1) فنون (تلك الاخبار). فقد أجاد بعض الاعلام من متأخر المتأخرين حيث قال: (إن الله تعالى جعل بحكمته رغبة القدماء في جمع (2) الحديث، إذ لو لم يجمعوه لا ندرس بعد زمان الغيبة). ويؤيد ما ذكره هذا الرباني أنا لا نجد اليوم من تلك الاصول الالوف مائة. قال عمي السيد صدر الدين قدس سره في رسالة (حجية المظنة) (3): (وقد وقعنا على جملة من الكتب القديمة، لا يكاد يصدق عليها لصغر حجمها اسم الكتاب، وأكبر ما وقع إلينا منها حجا بمئات الدرجات ومحاسن البرقي، والفقه فيها قليل). أقول: والذي وقع لي أيضا مع ذلك: كتاب زيد الزراد (4). وكتاب زيد النرسي (5). وكتاب عباد العصفري (6). وكتاب عاصم بن حميد الحناط (7). وكتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي (8). وكتاب محمد بن المثنى الحضرمي (9). (1) كذا في (و): وفي المتن (طالب). (2) في المتن: (جميع) والصحيح ما اثبتناه. (3) انظر الذريعة 6: 278 / 1516. (4) كذا في النجاشي وغيره وفي المتن (الزرار). انظر الفهرست 71 / 290 والنجاشي 175 / 461. (5) ذكر النجاشي 174 / 460، وقال: له كتاب يرويه جماعة، وانظر الفهرست 17 / 289. (6) قال في الفهرست: 120 / 530: يكنى أبا سعيد، وله كتاب، وانظر النجاشي 293 / 793. (7) انظر الفهرست 120 / 532، والنجاشي: 301 / 821. (8) الفهرست: 43 / 137. (9) انظر معجم رجال الحديث 17: 184 / 11664 و 185 / 11667.
